رئيس الشرطة يؤكد أهمية تطوير كفاءة كوادر منتسبي الشرطة

ترأس الفريق طارق بن حسن الحسن رئيس الشرطة اجتماع لجنة اللياقة البدنية والصحية، وذلك بحضور أعضاء اللجنة وعدد من الضباط والمسؤولين المعنيين، في إطار متابعة خطط وبرامج تطوير منظومة اللياقة البدنية والصحية والارتقاء بمستوى الجاهزية البدنية لمنتسبي وزارة الداخلية.

وفي مستهل الاجتماع أكد رئيس الشرطة أن الاجتماع يأتي في إطار تنفيذ استراتيجية وزارة الداخلية الهادفة إلى رفع كفاءة الكوادر البشرية وتعزيز جاهزيتها البدنية والصحية، من خلال طرح برامج علمية وتدريبية متطورة تسهم في الارتقاء بمستوى اللياقة البدنية لمنتسبي الشرطة، وتمكينهم من أداء واجباتهم الأمنية بكفاءة واقتدار، وتقديم خدمات أمنية احترافية، بما يواكب توجهات الوزارة نحو ترسيخ مفهوم الشرطة العصرية.

وأشار إلى أهمية تعزيز الشراكة المجتمعية مع المؤسسات التعليمية في المملكة، وتوسيع مجالات التعاون معها، ولا سيما في البحوث والدراسات الرياضية والصحية التي تسهم في تطوير برامج اللياقة البدنية وتعزيز الصحة العامة، إلى جانب إعداد مناهج متخصصة في الثقافة الرياضية والصحية، معرباً عن شكره وتقديره للجهود التي تبذلها اللجنة في سبيل تطوير المستوى البدني والصحي لمنتسبي الوزارة.

وخلال الاجتماع تم استعراض إيجاز حول الإجراءات التنفيذية والتوصيات المنبثقة عن الاجتماع السابق، والوقوف على ما تم إنجازه في هذا الشأن، كما ناقشت اللجنة عدداً من المقترحات والموضوعات المدرجة على جدول الأعمال، الهادفة إلى تطوير منظومة اللياقة البدنية والصحية والارتقاء.

البحرين للعمل التطوعي تحتفي بيوم التطوع العربي تحت شعار «نكرم العطاء ونحتفي بالأثر»

تشارك جمعية البحرين للعمل التطوعي احتفاء العالم العربي بيوم التطوع العربي الذي حدده الاتحاد العربي للعمل التطوعي ليكون يوم الخامس عشر من سبتمبر من كل عام، الذي يأتي هذا العام بشعار «نكرّم العطاء ونحتفي بالأثر»، لتأكيد أن التطوع رسالة إنسانية وقيمة راسخة في المجتمع العربي. وتأتي الاحتفالية تأكيداً للدور المتنامي الذي يضطلع به العمل التطوعي العربي في خدمة المجتمع، وترسيخ قيم التكافل والتراحم والإيثار، وتعزيز الشراكة المجتمعية، فضلاً عن تقدير الجهود التي يبذلها المتطوعون في مختلف المجالات الإنسانية والمجتمعية.

○ حسن بوخماس.

وأكد الدكتور حسن بن عيد بوخماس عضو مجلس النواب الرئيس الفخري لجمعية البحرين للعمل التطوعي أن الاحتفال بيوم التطوع العربي يمثل مناسبة مهمة للاحتفاء بأصحاب العطاء، وتسليط الضوء على ما يقدمه المتطوعون من جهود صادقة لخدمة الإنسان والمجتمع. وقال إن العمل التطوعي ليس مجرد مشاركة في فعالية أو تقديم خدمة مؤقتة، وإنما هو ثقافة وقيمة إنسانية ومسؤولية مجتمعية، مشيراً إلى أن المجتمعات العربية تمتلك رصيداً كبيراً من القيم الأصيلة التي تحث على التعاون والتراحم والتكافل ومساعدة الآخرين. من جانبه، قال الدكتور يوسف بن علي الكاظم رئيس الاتحاد العربي للعمل التطوعي إن يوم التطوع العربي يمثل مناسبة عربية جامعة للاحتفاء بالمتطوعين وتقدير جهودهم، وتعزيز التعاون والتكامل بين المؤسسات التطوعية في الدول العربية. وبيّن عبدالعزيز راشد السندي رئيس جمعية البحرين للعمل التطوعي أن احتفال الجمعية بيوم التطوع العربي يأتي إيماناً منها بأن التطوع يمثل إحدى أهم صور العطاء الإنساني، وأن قيمة المتطوع لا تقاس بعدد الساعات التي يقدمها، وإنما بحجم الأثر الذي يتركه في حياة الآخرين.

○ عبدالعزيز السندي.

○ د. يوسف الكاظم.

الرأي الثالث

في لقاء وزير الأشغال.. سر النجاح الذي لا نراه

محميد المحميد

malmahmeed7@gmail.com

صباح يوم الخميس الماضي تشرفت بلقاء سعادة المهندس إبراهيم بن حسن الحواج وزير الأشغال، وبحضور سعادة المهندس الشيخ مشعل بن محمد آل خليفة وكيل الوزارة.. كان الحديث عن المشاريع التي تنفذها الوزارة حالياً ومستقبلاً.

وما لفت انتباهي ليس حجم المشاريع ولا الأرقام، بل جملة قالها سعادة الوزير وكررها كثيرا: «ما نقوم به هو نتاج عمل جماعي في الدولة، تحقيقاً للتطلعات الملكية السامية، وتنفيذاً لتوجيهات صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن حمد آل خليفة ولي العهد رئيس مجلس الوزراء حفظه الله، وبمتابعة مباشرة من اللجنة الوزارية برئاسة معالي الشيخ خالد بن عبدالله آل خليفة».

هنا فهمت جوهر الإنجاز البحريني.. لا أحد ينجح وحده، أي مشروع تقوم به أي وزارة ليس عملاً فردياً.. هو شراكة كاملة.. مشاريع البنية التحتية والطرق والصرف الصحي ليست من صنع وزارة الأشغال وحدها، وكذلك مشاريع الإسكان ليست من اختصاص وزارة الإسكان وحدها.. هناك وزارة المالية التي توفر الميزانية وتضبط الإنفاق، هناك وزارة الداخلية التي تخطط للأمن والمرور والحركة والانسيابية، وهناك وزارة البيئة التي تضمن الالتزام البيئي، ووزارة البلديات التي تقرب الخدمة للمواطن، ووزارة الصحة والتجارة وكل الجهات الحكومية التي تتداخل أدوارها لخدمة هدف واحد: راحة المواطن.. وقس على ذلك كل الملفات. التعليم، الصحة، الأمن، الاقتصاد.. لا خط نهاية يقطعه شخص واحد، بل تتابع عصي يسلمه فريق لفريق.

قصة «ملحمة الصمود الوطني» أنموذج بارز.. وأوضح مثال على ذلك ما أنجزته الدولة في إعادة تأهيل المساكن المتضررة جراء الاعتداءات الإيرانية الغاشمة.. هذه ليست قصة وزارة بعينها، هذه قصة نجاح بحرينية كاملة اسمها «فريق البحرين».. وزارة الأشغال نفذت، والإسكان نسقت، والمالية مولت، والداخلية أمنت، والإعلام وثق، واللجنة الوزارية أشرفت وتابعت، والأجمل دور (القطاع الخاص) الذي قام بواجبه من منطلق وطني خالص.

هل تعلم عزيزي المواطن أن شركات ومؤسسات ومقاولون ساهموا وتبرعوا ونفذوا بأقل التكاليف وفي أسرع وقت.. هؤلاء يستحقون جميعا الشكر والإشادة، لأنهم أثبتوا أن المسؤولية الوطنية لا تتجزأ، وتوثيق هذه الجهود من خلال لجنة «ملحمة الصمود الوطني» خطوة مهمة.. لأنها ستحفظ للأجيال القادمة قصة الكفاح والتضامن وخدمة الوطن.. ستحفظ لهم أن مملكة البحرين عندما تواجه التحدي، لا تفرق بين حكومي وخاص، ولا بين وزارة وأخرى. الجميع في خندق واحد.

خرجت من اللقاء بقناعة راسخة أن النجاح لا يصنعه فرد، بل يصنعه فريق كامل ومتناسق ومتعاون.. «فريق البحرين» بقيادة سمو ولي العهد رئيس مجلس الوزراء حفظه الله، هو العنوان الحقيقي لكل ما نراه من إنجازات على الأرض.. هو الذي يحول التوجيهات الملكية إلى طرق معبدة، وإلى بيوت جاهزة، وإلى مشاريع تنموية.. والبشارة أن القادم أفضل.. هناك مشاريع قادمة متميزة، ستكون قصة نجاح بحرينية جديدة، وبكفاءات بحرينية 100%.. مشاريع سيتحدث عنها الجميع كما نتحدث اليوم عن مشاريع الأمس.

هذه هي خلاصة تجربتنا البحرينية.. التشاور، التكامل، العمل الجماعي.. فحين تختفي الأنا وتظهر «نحن»، يتحقق المستحيل.. فلنحتفِ بـ «فريق البحرين» أكثر، ولنذكر دائماً أنَ خلف كل إنجاز تراه، هناك عشرات الجهات تعمل بصمت، وهدفنا واحد: بحرين أقوى، وأجمل، وأقدر على مواجهة الغد.

قضايا وحوادث

تقديم: إسلام محفوظ

توفي المستأجر.. فرفضت المحكمة طرد زوجته من العقار

رفضت المحكمة الكبرى المدنية دعوى أقامتها مالكة عقار، طالبت فيها بطرد سيدة وإخلائها من العقار بدعوى شغله دون سند قانوني، مؤكدة أن مجرد وفاة المستأجر الأصلي لا تجعل يد من كان يقيم معه غاصبة، ما دام أصل الإقامة قد نشأ على سبب قانوني مشروع، ولم يثبت تحول وضع اليد إلى حيازة بلا سند.

وقالت المحامية آلاء عادل أحمد إن المدعية رفعت دعوى ضد موكلتها على سند ملكيتها للعقار، وادعت أن موكلتها تشغله دون سند قانوني يبيح لها ذلك بعد وفاة زوجها المستأجر منها، مشيرة إلى أنها حررت بلاغًا جنائيًا بشأن الواقعة لا يزال قيد التحقيق لدى النيابة العامة، وأنها تعذر عليها الحصول على صورة من أوراق التحقيق لإثبات واقعة شغل المدعى عليها للعقار، فبادرت إلى إقامة الدعوى للمطالبة بطردها وإخلائها.

ودفعت آلاء عادل وكيلة المدعى عليها، بانتفاء ركن الغصب ووجود سند قانوني مشروع لإقامة موكلتها في العقار، مؤكدة أن حقوق الإيجار امتدت إلى الأسرة بوفاة المستأجر، فضلًا عن حسن نية المدعى عليها وانتفاء قصد التعدي على ملك المدعية، وقدمت الدفاع صورًا من عقد إيجار العقار المحرر بين المدعية وزوج المدعى عليها، إلى جانب شهادة وفاة الزوج وبطاقات الهوية الخاصة بالمدعى عليها وأبنائها.

وقالت المحكمة في حيثيات حكمها إن الثابت من الأوراق أن وضع يد المدعى عليها على العقار لم ينشأ عن استيلاء أو تعدٍّ على ملك المدعية، وإنما بدأ تبعًا لإقامتها مع زوجها المتوفى، الذي كان يستأجر العقار من المدعية بموجب عقد إيجار.

○ المحامية آلاء عادل.

وأوضحت أن المستأجر استمر في الانتفاع بالعقار بعد انتهاء مدة العقد بعلم المدعية ودون اعتراض منها، مع استمرارها في استيفاء الأجرة، وهو ما مفاده أن العلاقة الإيجارية امتدت مدة مماثلة وبذات شروطها، وفقًا لحكم القانون.

وأكدت المحكمة أن أصل دخول المدعى عليها إلى العقار وإقامتها فيه كان قائمًا على سبب قانوني مشروع ومعلوم للمدعية، ومن ثم فإن مجرد انتهاء المدة الأصلية لعقد الإيجار لا يؤدي بذاته إلى إسباغ وصف الغصب على وضع يدها.

وشددت المحكمة على أن وفاة المستأجر الأصلي لا تكفي، بمجردها، لاعتبار يد المدعى عليها غاصبة، خصوصًا أن الأوراق خلت مما يثبت أن المدعية طالبتها بإخلاء العقار أو أخطرتها بانتهاء السند الذي تستند إليه في إشغاله، رغم علمها باستمرار إقامتها فيه.

وأضافت أن المدعية لم تقدم الدليل الكافي على تحول وضع يد المدعى عليها من حيازة نشأت بسبب مشروع إلى وضع يد مجرد من السند تتوافر فيه عناصر الغصب، الأمر الذي ينتفي معه الأساس الذي أقيم عليه طلب الطرد والإخلاء، وانتهت المحكمة إلى أن الدعوى أقيمت دون سند صحيح من الواقع والقانون، فقضت برفضها، مع التأكيد أن ذلك لا يحول دون حق مالكة العقار في سلوك الطريق القانوني المقرر لإنهاء العلاقة الإيجارية والمطالبة بالإخلاء متى توافرت شروطه القانونية.

5000 مل من المواد المخدرة تسقط مروجا آسيويا وتقوده إلى السجن 15 سنة

أيدت محكمة الاستئناف العليا الجنائية حكما بمعاقبة آسيوي بالسجن 15 سنة، وتغريمه مبلغ 10 آلاف دينار، إثر قيامه باستيراد المواد المخدرة من الخارج بكميات كبيرة وبطرق فنية وترويجها داخل البلاد بأسلوب البريد الميت، كما أيدت المحكمة إبعاده عن البلاد بعد تنفيذ العقوبة ومصادرة المضبوطات.

حيث تعود تفاصيل الواقعة إلى تعرف المتهم على شخص من ذات جنسيته مقيم في الخارج للعمل عرض عليه ترويج المواد المخدرة داخل البحرين، مقابل حصوله على مبلغ دينار لكل عملية بيع، وبالفعل بدأ المتهم مهام عمله باستلام المواد المخدرة المهربة من الخارج، وعدد من القنينات الفارغة عبر البريد الميت لمباشرة مهامه، إذ قام بتعبئتها ثم ترويجها مرات عدة في مواقع مختلفة وتحصل على مبلغ 200 دينار مقابل عمليات البيع التي قام بها، حتى سقط بعد محاولة تسلم طرد بريدي يحتوي على مواد مخدرة بسعة 5000 مل من شخص قادم من الخارج.

وبتفتيش المتهم ذاتيًا وفتح الطرد، عثر على 62 علبة تحتوي على مادة سائلة مخدرة، و20 علبة أخرى تحتوي على آثار لمواد مخدرة، فضلًا عن 5 أكياس بداخلها علب فارغة تستخدم للترويج، ورأس شيشة إلكترونية يحتوي على مادة سائلة بسعة 433.76 مل، وبعمل التحريات عن الواقعة، تبين أنها عبارة عن شبكة تعمل على استيراد كميات من المواد المخدرة وتهريبها بطرق فنية عبر الطرود البريدية من إحدى الدول الأوروبية، ثم توزيعها بداخل نطاق الشبكة بعد وصولها إلى البلاد وتخزينها وتجزئتها لترويجها بأسلوب البريد الميت بمقابل مادي، وجزء من تلك المواد لتعاطي المتهم الخاصة.

وأقر المتهم بتحقيقات النيابة العامة ببيع المواد المخدرة، كما أسفرت عملية تفتيش هواتفه الخاصة؛ عن احتوائها على محادثات وصور ومقاطع فيديو تتعلق ببيع المواد المخدرة، فأسندت إلى المتهم، بأنه في غضون العام 2026، استورد وحاز وباع بقصد الاتجار المواد المخدرة في غير الأحوال المصرح بها.

تغريم وإبعاد عاملة منزلية للعمل بنظام الساعات من دون ترخيص

أقرت محكمة التمييز حكما بإبعاد آسيوية عن البلاد مدة ثلاث سنوات مع تغريمها، وذلك للعمل من دون تصريح كعاملة منزل بنظام الساعات، حيث وجهت اليها النيابة العامة وآخرين أن الأول استخدم المتهمتين الثانية (الطاعنة) والثالثة من دون صدور تصريح عمل بشأنهما، فيما وجهت النيابة العامة للمتهمتين الثانية (الطاعنة) والثالثة أنهما حال كونهما أجنبيتين زاولتا عملاً بمملكة البحرين، وذلك من دون صدور تصريح عمل بشأنهما.

وقضت المحكمة الصغرى الجنائية أمرًا جنائيًا بتغريم الأول ألفي دينار عما أسند إليه من اتهام، وتغريم الثانية (الطاعنة) والثالثة عشرة دنانير لكل منهما عما نسب إليهما من اتهام، وإبعاد الثانية والثالثة عن البلاد مدة ثلاث سنوات بعد تنفيذ العقوبة، وعارضت الثانية (الطاعنة)، والمحكمة الصغرى الجنائية قضت حضوريًا بقبول الاعتراض شكلًا، وبسقوط الأمر الجنائي واعتباره كأن لم يكن، والقضاء مجددًا بتغريم المتهمة عشرة دنانير، وذلك عما أسند إليها من اتهام، وإبعادها عن مملكة البحرين مدة ثلاث سنوات بعد تنفيذ العقوبة، إلا أن الطاعنة الثانية استأنفت، والمحكمة الكبرى الجنائية بهيئة استئنافية قضت حضوريًا بقبول الاستئناف شكلًا، وفي الموضوع برفضه وتأييد الحكم المستأنف.

فيما أكدت المحكمة ثبوت الواقعة في حق الطاعنة بناء على أدلة استمدها مما ثبت بمحضر المخالفة المحرر بمعرفة مفتش هيئة سوق العمل، ومما قررته الطاعنة بمحاضر جمع الاستدلالات، وهي أدلة سائغة من شأنها أن تؤدي إلى ما رتبه الحكم عليها.